

الدرس 61 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد اللهم وعلى اله وصحبه وسلموا تسليماً كثيراً الى يوم الدين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

باب الوقوف بعرفة. حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو حدثنا محمد ابن جبير ابن مطرب عن ابيه قال كنت اطلب بعيراً حدثنا مسدد حدثنا سفيان العمر سمع محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال - [00:00:24](#)

بعيراً لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس ما شأنه ها هنا؟ حدثنا فروة ابن ابي المغراء حدثنا عن ابن موسى عن هشام ابن عروة. قال عروة كان الناس يطوفون في - [00:01:02](#)

جاهلية عراة الا الحمص والحمص قريش وما ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل ثياب فيها وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فمن لم يعطي الحمص طاف بالبيت عريانا وكان يثير - [00:01:22](#)

جماعة الناس من عرفات ويفيض الحمص من من جمع. قال واخبرني ابي اناشد رضي الله تعالى عنها ان هذه الآية نزلت في ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات - [00:01:42](#)

باب الصين اذا دفا من عرفة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن هشام عروة عن ابي انه قال سئل سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال كان يسير عنق فاذا - [00:02:02](#)

وجد فجوة نص قال هشام النص فوق العلق قال قال فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة وركاء. مناص ليس حين فرار. باب النزول بين عرفة وجمع. حدثنا مسدد حدثنا - [00:02:22](#)

ابن زيدة يحيى ابن سعيد عن موسى ابن عقبة عن قريب مولى ابن عباس عن اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث وفاض من عرفة الى - [00:02:43](#)

من عرفة ما لي الى فقضى حاجته فتوضاً. فقلت يا رسول الله اتصلي؟ فقال الصلاة امامك. حدثنا موسى ابن حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه ما يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير انه - [00:02:58](#)

بالشعب الذي اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضاً ولا يصلي حتى يصلي حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن محمد ابن ابن ابي حرملة عن قريب مولى ابن عباس عن اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنهم انه قال - [00:03:18](#)

ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر الايسر الذي دونه المزدلفة لا خاف ابال. ثم جاء فصبيت عليه الوضوء فتوضاً وضوء خفيفاً فقلت الصلاة يا رسول - [00:03:42](#)

الله قال الصلاة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضا ذات جمع قال كوي فاخبرني عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزال يلبي حتى بلغ - [00:04:00](#)

تمرة باب باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالصوت. حدثنا سعيد ابن ابي مريم حدثنا الله ابن سويد حدثني عمرو ابن ابي مولى المطلب. قال اخبرني سعيد ابن - [00:04:20](#)

مداولة تا الكوفيد حدثني ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه دافع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي ورآه زجرا شديدا وضربا وصوتا فشار بصوته اليهم وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع اوضعوا اسرعوا خلاكم -

[00:04:36](#)

التخلل بينكم وفجرنا خلاهما بينهما باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن موسى ابن عقبة عن قريب عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما انه انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال

ثم - [00:04:58](#)

فتوضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة فقال الصلاة امامك فجاء المزدلفة فتوضأ فاسبق ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم اناخ كلهم سام البعيرة في منزله ثم و اقيمت الصلاة فصلى ولم يصلي بينهما باب من جمع بينهما ولم يتطوع. حدثنا ادم حدثنا ابن ابي ذئب

عن - [00:05:21](#)

عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا ولا على اثر كل واحدة منهما. حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان ابن بلال - [00:05:45](#)

حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني عدي اخبرني عدي بن ثابت قال حدثني عبد الله بن يزيد خطمي قال حدثني ابو ايوب من انصار الناس في حجة الوداع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة. باب من اذن وقام لكل واحدة منهما. حدثنا عمرو ابن - [00:06:03](#)

وقد حدثنا زوير حدثنا ابو اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله رضي الله تعالى عنه فأتى مزدلفة حين الاذان بالعتمة او قريبا من ذلك فهم رجلا فاذن واقام. ثم صلى المغرب وصلى بعد ركعتين ثم دعا بعشائب فتعشاه ثم مضى - [00:06:23](#)

قولي يا رجلا ترى رجلا فاذن واقام قال عمر ولا اعلم الشك الا من زهير. ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبد الله هما صلاتين تحول -

[00:06:43](#)

يحولان عن وقتها صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبزو الفجر قال رأيت رسول الله رأيت النبي صلى الله وسلم يفعله باب من قدم ضعافت اهله ليل. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه - [00:07:07](#)

تجمعين قائل البخاري باب التعجيل الى الموقف خفنا في الشر على باب التلبية والتكبير. الى غدا من ميناء العراق. نعم ستة وثمانين يا شيخ قال باب التلبية والتكبير اذا غدا من منى الى عرفة بمعنى - [00:07:26](#)

ان من ذهب من منى الى عرفة ان شاء كبر وان شاء لبي ولا شك ان الحاج مخير بين التلبية وبين التكبير. وكلاهما عمل صالح وذكر لله عز وجل والعبد يؤجر على تكبيره وعلى تلبيته وان كان شعار الحاج - [00:07:50](#)

هو التربية وينتقل الى التكبير بعد فراغه من رمي جمرة العقبة لكن ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر من كبر واقر من لبي فتكون فيكون التكبير ايضا في ايام - [00:08:13](#)

في ايام الحج من شعائر الحج ومن من من اه الاعمال الصالحة. ولذا جاء في حديث ابن ابي بكر الصديق ابنتي باسناد ضعيف عندما قال الحج المبرور قال العج والثج والعج هو التكبير - [00:08:30](#)

فالثج هو النحر والذبح قال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن بكر الثقفي انه سأل اسماعيل رضي الله تعالى عنه كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم - [00:08:48](#)

قال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه للحاج ان يكبر وله ان يلبي وله ان يجمع بينهما فيكبر حيننا ويلبي حيننا اخر وهذا كله من المشروع للحاج - [00:09:02](#)

قال باب التهجير بالرواح يوم عرفة. فهو يتعلق متى يدفع الحاج الى عرفة من منى النبي صلى الله عليه وسلم بات ليلة عرفة في منى وصلى الفجر في منى صبيحة عرفة - [00:09:24](#)

وجلس في وجلس حتى طلعت الشمس ثم دفع الى عرفة ونزل اه نمرة بطنه نمرة قبل الزوال وقد نغصبت له فيها فسطاط فجلس

فيه صلى الله عليه وسلم حتى اذا زالت الشمس - 00:09:42

دخل عرفة صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا يقال السنة في عرفة ان يدفع لها بعد طلوع الشمس بعد طلوع الشمس ويبقى اذا وصل آ
نمرة قبل الزوال مكث في نمرة - 00:10:01

حتى تزول الشر ثم يدخل عرفة وان دخل عرفة ودفع بعد الزول فلا حرج لكن هذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي اخبرنا مالك - 00:10:19

ابن شهاب عن سالم قال كنت عند عبد قال كتب عبد الملك ابن عبد الملك ابن مروان من الحكم الى الحجاج الا تخالف ابن عمر في
الحق اي خذ بما يأمر بك به ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:10:36

فجاء فجاء ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وانا مع يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سراق الحجاج فقال فخرج علي وعليه
ملحفة معصرة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن؟ قال الرواح ان كنت تريد السنة. قال هذه الساعة؟ قال نعم. قال - 00:10:56

انتظر حتى افيض على رأسي ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيني وبينه فقلت ان كنت تريد السنة فاقصد الخطبة وعجل
الوقوف فجعل ينظر يا عبد الله فلما قال عبد الله قال صدق. بمعنى - 00:11:18

ان ابن عمر رضي الله تعالى جاء للحجاج في منزله فقال الرواح الرواح اي الذهاب الى عرفة وكأنه كان نازلا خارج عرفة فلما جاء
قبيل الزوال قال ابن عمر رواه حتى يدرك - 00:11:37

دخول عرفة بعد الزوال وقاله سالم ان اردت السنة فاقصد الخطبة واطل الصلاة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف بمعنى انك لا تكثر لا
تطيل الخطبة واقصد الخطبة اي اخطب بما هو بحاجة الناس - 00:11:52

وجمع بين الظهر والعصر ثم عجل الوقوف بمعنى انك تعجل مكانك ليس تمكث فيه الى غروب الشمس فعل ذلك الحجاج لان ابن عمر
لان عبد الملك مروان امره بان يتبع ابن عمر رضي الله عنه كان في هذا المنسك - 00:12:12

وفي هذا العمل الصالح هذا العمل فيدل هذا الحديث على ان السنة ان يدخل عرفة قبيل الزوال كما فعل ابن عمر رضي الله تعالى عنه
وكما قال هو السنة فقلوه اذا اردت السنة ان تعجب الرواح هو الرواح يكون قبيل الزوال هذا هو اول الرواح ليكون قبيل الزوال -

00:12:30

قال باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي النضر عن عمير المولى عبد الله بن عباس عن ام
الفضل بنت الحارث اننا سنختلف عند يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو الصائم - 00:12:52

وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدر لبن واقم على بغيره فشربه. هذه مسألة وهي مسألة هل السنة ان يقف الواقف في عرفة
على دابته او يقف على قدميه او يمكث - 00:13:12

جالس النبي صلى الله عليه وسلم كان راكب على بغيره حتى يراه الناس حتى يراه الناس يقصد الفعل صلى الله عليه وسلم والوقوف
ليس مراده ان يقف على قدميه ويقف على دابته انما الوقوف وان يمكث في عرفة - 00:13:27

ولذا فعل بعض الناس انه اذا اراد ان يدعو وقف على قدميه نقول ليس له اصل. النبي صلى الله عليه وسلم دعا وهو راكب على دابته
وما زال داعيا وهو على دابتي حتى غربت الشمس - 00:13:45

ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ركوب عبادة وان هو الافضل وان هذا هو المناسك عرفة وان من شعائر الحج. وانما وقف على
بغيره وقام على بغيره صلى الله عليه وسلم - 00:14:01

ليراه الناس وليبرز للناس ويشرف لهم فيسألونه ويتعلم منه منسكهم وعلى هذا يقول ليس الركوب على الدابة في عرض السنة لانه لم
يفعل ذلك عبادة بما انه انه يريد بذلك التقرب بهذا الفعل وانه السنة وانما فعل ذات باب - 00:14:14

ان يتهيأ للناس رؤيته وسؤاله فيقال من السنة للعالم الذي يسأله الناس ويقتدي به الناس من السنة ان يقف على دابته وان يقف ليبرز
للناس ويراه. اما غير العامل لا يقتدي به فان - 00:14:39

سنة ان يقف على ما هو ايسر له. والاصل ان يجلس في عرفة ويدعو الله عز وجل سواء دعا جالسا او قائما قال ما هو ما هو ايسر

عليه وما هو اجمع لقلبه - 00:14:58

قال باب الجمع بين الصلاتين ايضا مسألة الصيام في عرفة يكره الصيام لعرفة لعدم فعل النبي بعدم صيام النبي صلى الله عليه وسلم
قال باب الجمع بين الصلاتين بعرفة رضي الله عنه فاذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما وهذا هو الصحيح - 00:15:13
ان الجمع في عرفة من السنة للمسافر واما غير المسافر فهل يجمع؟ الصحيح انه لا يجمع وان جمع فلا يقصر غير المسافر الصيد لا
يجمع وان جمع ليجمع قلبه على دعاء وسؤاله - 00:15:29

فلا يقصر فلا يقصر وانما يصلي الظهر اربعا والعصر اربعة ولكن السنة هو ان يجمع ويقتل المسافر. من كان مسافرا قصر وجمع سواء
ادرك الصلاة مع الامام او صلاها لوحده لان الجمع هنا ليس لاجل المنسك وانما لاجل - 00:15:48
وانما لاجل السفر القصر ليس القصر في الصلاة ليس لاجل المنسك وانما يؤجل السفر. واما الجمع فجمع النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يتفرغ لدعائه وعبادته في ذلك الموقف فيكون الجمع للموقف - 00:16:10
والقصر للسفر والقصر للسفر فاذا قلنا ذلك جاز لغير الحاج جاز لغير المسافر ان يجمع بعرفة لان المراد بالجمع هو الموقف فكل من
وقف حاجا جاز له يجمع اما القصر - 00:16:26

فلا يقصر الا المسافر. قال هنا اه ذكر حديث ابن الزبير حديث قال الليل وقال الليث حديث عقيل عليه شهاب اقطبة سالم ان الحكم
نزل ابن الزبير رضي الله تعالى عنه سأل عبدالله ان كيف نصنع في الموقف - 00:16:43
فقال السنة فهجروا الصلاة يوم عرفة فقال عبد الله ابن عمر صدق. انهم كانوا يجمعون بها ضوء العصر في في السنة. فقلت لسالم
يفعل ذلك افعال تتبع لك الا سنته صلى الله عليه وسلم - 00:16:58

فهذا الحديث وصله البخاري قبل باب فيما رواه اه مالك يوسف التميمي عن مالك عن ثيابي عن سالم. وعلقه هنا وعلقه هنا وافاد هنا
ان من السنة من السنة هل يجوز الصلاتين؟ وان هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم باب قصر الخطبة بعرفة. ساق ايضا حديث سالم
اذا اردت السنة - 00:17:14

تقصر الخطبة وعجل الوقوف. وهذا دليل على ان السنة في خطبة عرفة ان يقصرها ولا يطيلها حتى لا يشق على الناس. وليعجل
الوقوف بعرفة حتى يتفرغ الناس لاماكنهم ويجري في اماكنهم فيدعو الله ويسأله ويتقرب الله بانواع العبادة - 00:17:38
قال باب التعجيل باب الموقف المراد بالموقف هنا اه هو المكان الذي سيقف فيه. والنبي صلى الله عليه وسلم وقف اه عندما وقف في
مكان لم يقصد لذاته وانما وقف في مكان يتوسط الناس ويراه الناس - 00:17:57

فجاء انه وقف عند جبل ايمان وليس جبل اله مقصود لذاته في عرفة قوليا فجر وقفتها هنا وعرفت كلها موقف وعلى هذا نقول ليس
قصد جبل ايمان من السنة ليس قصد من السنة ولكن من التأسي. وليس من السنة ولكنه من التأسي. والنبي لم - 00:18:18
اقصده لخصيصة له او خصيصة فيه. وانما قال وقفت ها هنا وعرف كلها موقف. فتعجيل الوقوف بمعنى او الموقف هو ان يعجل
المكان الذي سيقف فيه. كالذي يقف فيه ويتفرغ فيه للدعاء. ذكر هنا - 00:18:40

قال حدث عن ابن عبد الله المديني حتى سفيان حتى عمر ابن دينار محمد الجبير ابن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي ثم
ساقه من طريق آآ العمر محمد قال اطررت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت مسلما واقفا فقلت هذا - 00:19:00
فوالله من الحمس فما شأنها هنا؟ الحمس هم اصل من الشدة والتشديد وشم حمسا لانهم اخذوا بالشدة فقال نحن اهل الحرم لا نخرج
منه لا نخرج منه ابدا فاستهواهم الشيطان وتخبطهم - 00:19:20

وفي ذلك وظنوا ان هذا من تعظيم الحرم ان لا يخرج منه الى مزدلفة ولا شكوى الى الى يخرجون الى عرفة فكانوا لا يقفون
بعرفة اذا قالت ثم افيضوا من حيث افاض الناس - 00:19:38

فالنبي صلى الله عليه وسلم اخذ بشريعة ابراهيم عليه السلام وبملة ابراهيم فوقف حيث يقف الناس واذا استنكر الجبير مطعم ان
هل من الحمس اي من اهل والحبس من قريش من دان دينهم وسار على طريقتهم ثقيف والاوز والخزرج فكانت عبث له فهذا -

00:19:51

هذا المذهب الذي ذهب اليه قريش ومذهب باطل من تقديم دين الله عز وجل ثم ثم ساق به فروة ابن ابيه ابن ابي المغراء حدى يسري عن هشام العروة عن ابيه قال كان الناس يطوفون الجاهلية عراة الا الحمس. والحمس قريش ما ولدت اي اخوالها ما هي -
00:20:11

المقاولات من جهة بناتي ومن جهة ابنائها وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب وذلك ان غير الخنس لا يطوف الا عريان وانه لا يستر الا اذا اعطاه الحبسي ثوب الثياب وهذا ايضا - 00:20:32
مما تخبطه الشيطان مما تخبط به الشيطان الكفار في ذاك الزمان فيرى غير الحمس انه لا يجوز لطوي البيت الا وهو لابس لثوب من ثياب الحمس فان لم يكن عنده ثوب من ثيابهم طاف عريانا طاف عريانا وهذا لا شك انه من تخبط الشيطان قال هنا وكان -
00:20:51

يفيد جميع الناس من عرفات ويفيض الحمس من جمع. اي انهم يدفعون من جمع الى الحرم. اما الناس فيدفعون من الى الى منى الى الحرم. وهذا ايضا من بدع اهل الجاهلية - 00:21:13
قالت عائشة ان نزلت ثم افيض من حيث افاض الناس نزلة الحمس كانوا في ظلم الجمع فدفعوا الى عرفات باب السير اذا ذهب قول باب التعليم موقف وجعل هنا بابين - 00:21:31

باب لم يسق فيه لم يسق فيه حديث وباب ساق فيه حديث اما التعذيب موقف فيناسبه ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى هجام ابن عبد الله لكن ليسوا على البخاري محمد عن نبيه عن - 00:21:46

عند جابر وفي يذكر انه حتى اتى جبل المشاة فصعد وجعل الصخرات دونه ثم وقف في ذلك الموقف هذا هو تعديل الموقف للموقف به النبي صلى الله عليه وسلم لكن ليس على شرط البخاري فلما اوى البخاري له قاعدة - 00:22:01

ان ذكر حديثا في مكان لا يكرره الا بفائدة اسنادية وفائدة مثنية فاذا لم يجد فائدة لا اسناد ولا مثنية فانه لا يكرره ويذكر الباب دون حديث فلعله رواه عطاء الذي رماه عن جابر لكنه كأن المخرج قد ضاق عليه فلم يذكره - 00:22:19

على كل حال نقول باب التاج موقف المراد هو المكان الذي سيقف فيه في عرفة. واما الوقوف بعرفة فهذا ركن من اركان الحج. باجماع المسلمين من فات الوقوف بعرفة قد فاته الحج ويبتدأ ويبتدأ وقت الوقوف بعرفة من - 00:22:39

عند جماعة العلم عند الجماهير من زوال الشمس الى طلوع الفجر الصادق وذهب احمد في رواية الى ان الوقوف يبتدأ من طلوع الفجر الصادق من يوم عرفة الى طلوع الفجر الصادق واليوم النحر. ولا يعرف - 00:22:57

او من قال ان الوقوف بعرفه يبتدأ من ليلة عرفة ومن قال ان الوقوف هو قول باطل ومنكر وشاذ. يبتدأ الوقوف بعرفة من فجر من فجر يوم عرفة. ويمتد الى فجر - 00:23:11

يوم النحر قال باب النزول بين عرفة وجمع ذكر حديث موسى ابن عقبة عن كريبية عن ابن عن اسامة ابن زيد اللزوم حيث افاض من عرف مال الشب فقضى حاجه فتوضأ - 00:23:25

فقلت يا رسول الله اتصلي؟ فقال الصلاة امامك بمعنى ان وقت الصلاة الذي هو صلاة المغرب امامك انها لا تصلى الا في عرفة هذه السنة ان ان المغرب لا تصلى يوم عرفة - 00:23:42

الا في مزدلفة. بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا رسوله. ومن صلاها قبل ذلك فقد خارج سنة النبي صلى الله عليه وسلم جويرية عن نافع قال الامام العشاء بجمع غير انه يمر بالشعر - 00:23:59

الا اذا سلم فيدخل فينتقط فيتوضأ وابلعه كيف على ذلك سنة والنزول بين الشباب ليس بسنة النزول في هذا الشعر ليس بسنة لانه نزله ليقضي حاجته وقع اتفاقا لا قصدا لم يقصد المكان ليقضي حاجته عبادة وانما قضى حاجته فيه اتفاقا وفعل ابن عمر رضي الله

تعالى - 00:24:14

على هذا لا يعني اراد هو المبالغة في التأسي لكن الصحيح يقول ان هذا ليس من العبادة يؤجر العبد عليه ان يقول المكان اللي بال فيه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:36

ثم ذكر حديث قتيل وحده اسماعيل ما جاء عن محمد ابن ابي حرمة عن قريب عن ابن عباس عن ابن عباس عن اسامة انه قال الرسول من عرفات فلما بلغ الشمل الايسر الذي دون المزدلفة اناخ ثبال ثم جاء فصاوبت عن الوضوء فتوضأ وضوء خفيف وقلت الصلاة يا رسول الله قال - [00:24:49](#)

الصلاة امامك اي ان الصلاة وانما توضأ وضوءها فانه لم يرد الصلاة حتى يأتي المزدلفة صلى ثم رجف بفضل الله وسلم رداة جمع الحديث. قال قريب فاخبر عبد الله بن عباس - [00:25:07](#)

لو سلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة. هذا والسنة انه يلبي حتى يرمي جمرة العقبة نقف على حديث ابو النبي صلى الله عليه وسلم لسه كيد رفاقه اي نعم والله اعلم - [00:25:22](#)